

SYRIAN ARAB REPUBLIC


MINISTRY OF OIL AND MINERAL

SYRIAN PETROLEUM COMPANY

COMMERCIAL DIRECTORATE

NO:

DATE:



الجمهورية العربية السورية  
وزارة النفط والثروة المعدنية  
الشركة السورية للنفط  
مديرية الشؤون التجارية  
الرقم: ٢٧٨  
التاريخ: ٢٠٢٤ / ١٠ / ٥

دفتر شروط مالي وقانوني للاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ١٠٧ / د / ٢٠٢٤

لتوريد قطع تبديلية لمحركات مجموعات التوليد انتر ناشيونال استطاعة (٢٥٠ ك ف أ و ٤٠٠ ك ف أ)  
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً إلى احكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤/٤/٥ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .

١ - نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .

٢ - دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/٤ لعام ٢٠٠٤ .

٣ - الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .

٤ - الاعلان الخاص بالملف رقم ١٠٧ / د / ٢٠٢٤

٥ - يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية:

١ - التأمينات الأولية : / ١٨٨٠٠٠٠ / ل.س فقط ثمانية عشر مليونا وثمانمائة ألف ليرة سورية لاغير .

٢ - التأمينات النهائية بنسبة ( ١٠ % ) عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفاله أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصارف المقيدة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .

٣- مدة التوريد: / ٩٠ / يوم من تاريخ امر المباشرة .

٤ - مكان التوريد : ارض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس

٥- آخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٤/١٠/١٤ .

٦ - موعد جلسة فض العروض: يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤/١٠/١٥ الساعة ١٠ / صباحاً في مبني الشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق / ١٢ .

٧ - قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة .

المادة الثالثة:

تقدم العروض ضمن مخلفين مغلقين ومختممين ويوضع هذان المخلفان في ملف ثالث مغلق ومختم معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

١ - رقم الملف .

٢ - موضوع الملف .

٣ - موعد الاغلاق .

٤ - اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

## ١- الملف الأول ويحوي :

١-١ - التأمينات الأولية : (( في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حواله مصرافية أو شيك مصدق من المصادر المقدمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية )) .

وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .

١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط ( المالية والقانونية والفنية ) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط ( المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين و مختصمين على كافة صفحاته).

١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزاً

احتياطيًا لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب.

١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

١-٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

١-٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .

١-٧- سجل عدلي ( لاحكم عليه ) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .

١-٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ، ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتبيغات له على موطنه الاول صحيحة حكماً .

١-٩- تصريح خطى بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية وليس من منشأ تركي .

١-١٠- تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في اسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للصناعة أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشكله أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجدها العربي وفق نص المادة ١١/أ/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١-١١- على العارض التعهد بتقديم شهادة منشأ أصلية للمواد الموردة ، عند التوريد .

١-١٢- على العارض التعهد بتقديم شهادة صنع أصلية للمواد الموردة ، عند التوريد .

١-١٣- على العارض التعهد بتقديم بيان جمركي بالمورد الذي سيتم توريدها و تاريخ التخلص عليها من الجمارك ، عند التوريد .

١-١٤- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .

١-١٥- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشرك في حال وجود شركاء له .

١-١٦- طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطوابع القانونية بقيمة / ١٠٠٠٠ / ل.س + طابع مجهد حربى بقيمة / ٣٠٠ / ل.س + طابع شهيد بقيمة / ٢٠٠ / ل.س .

١-١٧- ختم وتوقيع الاستماراة المرفقة بดفتر الشروط المالي والقانوني بعد املائتها بكافة المعلومات المطلوبة .

١-١٨- إرفاق نسخة من الإصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .

١-١٩- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة أعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٥ .

## ٢- المغلف الثاني :

- ويحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الفردية والاجمالية بالليرات السورية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص.

### المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العرض الالتزام بما يلي:

- ١- تقديم عرض متافق مع فقرات المادة الأولى و الثانية و الثالثة أعلاه .
- ٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية .
- ٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لموعده الأغلاق ، وكل عرض يأتي بعد موعد الأغلاق سيهمل.
- ٤- تقديم التأمينات الأولية الأصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لموعده الأغلاق .
- ٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

### المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١ طابع العقد بنسبة ٠٠٠٨ من القيمة الإجمالية للتعاقد .
- ١-٢- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان
- ١-٣- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ١-٤- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحنية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

### المادة السادسة :

#### أحكام عامة:

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الأغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً ، مالم يقدم العارض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى
- ٢- يبقى العارض المرشح للراساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الإرساء.
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية وفق مبالغ الإرساء مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام تليه الإحالة عليه ، وفي حال عدم (تقديمه التأمينات النهائية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد) ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .
- ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدث القوة القاهرة بكتاب خطى أو بالفاكس او البريد الالكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

#### ٥- غرامات التأخير: وفق نص الفقرة / آ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ و المتضمنة :

مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط ولو لم يتحقق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامة اليومية / ١٪ / واحد بآلاف من القيمة الإجمالية للعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن / ٢٠٪ / عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد .

و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمها شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

أ ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .

ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليمها مستقلاً في الإستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

## ٦- طريقة الدفع :

يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال ،

٧- مدة الضمان : /ستة أشهر/ من تاريخ الاستلام الاولى للمواد

أ- يضمن المتعهد تقديم التوريدات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصنيع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن نوعية التوريدات موضوع العقد لمدة / ستة أشهر / من تاريخ استلام المواد استلاماً أولياً.

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .

١- ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة آنفاً بناءً على طلب خطى من الادارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع (بمواد جديدة) وايصالها على نفقة حتى موقع التسلیم. على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال من قبل الادارة ، وتخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها / ستة أشهر/ من تاريخ الاستبدال.

ث-في حال عدم استبدال المواد المعيبة المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.

ج- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في او عيب تعمد المتعهد اخفاءه ، يبقى الضمان سارياً لمدة/ عام واحد / اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به .

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .

٩- حل الخلافات : يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والادارة بالطرق الودية واذا لم يتم التوصل الى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الاداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

١٠- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

## ١١- تعديل العقد :

آ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاذهما خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (٣٠%) ثلاثة بالمائة لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد دون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص (٢٥%) خمس وعشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .

١٢- فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة /٥٩/ من القانون رقم /١٥/ لعام ٢٠٠٤

١٣- يلتزم العارض بتنفيذ ما تتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة وفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة

١٤- اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق احكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ١٥ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

معاون المدير التجاري المدير التجاري

رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات الداخلية

مسؤول الملف

المدير العام  
المهندس سليمان الديب

**SYRIAN ARAB REPUBLIC**  
**MINISTRY OF OIL AND MINERAL**  
**SYRIAN PETROLEUM COMPANY**  
**COMMERCIAL DIRECTORATE**

**NO:**

**DATE:**



الجمهورية العربية السورية  
وزارة النفط والثروة المعدنية  
الشركة السورية للنفط  
مديرية المشتريات التجارية  
الرقم : ٢٠٢٤ / ١٠ /  
التاريخ :

استماراة للملف رقم ٢٠٢٤/١٠٧ د

لتوريد قطع تبديلية لمحركات مجموعات التوليد انتر ناشيونال استطاعة (٢٥٠ ك ف أ و ٤٠٠ ك ف أ)  
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

- ١- اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :
- ٢- رقم الملف : ٢٠٢٤/١٠٧ د
- ٣- موضوع الملف : لتوريد قطع تبديلية لمحركات مجموعات التوليد انتر ناشيونال استطاعة (٢٥٠ ك ف أ و ٤٠٠ ك ف أ)  
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى
- ٤- آخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٤/١٠/١٤ .
- ٥- موعد جلسة فض العروض: يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤/١٠/١٥ الساعة ١٠ / صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق ١٢ .
- ٦- تحديد بلد المنشأ بشكل واضح وجليل :
- ٧- اسم الشركة الصانعة أو الصانعين و جنسية كل منهم:  
الموطن المختار:
- الشارع: \_\_\_\_\_  
الحي: \_\_\_\_\_  
المدينة: \_\_\_\_\_  
رقم البناء: \_\_\_\_\_  
رقم الطابق: \_\_\_\_\_  
هاتف /فاكس: \_\_\_\_\_  
اسم الشخص: \_\_\_\_\_
- ٨- مدة التوريد: ٩٠ / يوم من تاريخ امر المباشرة .
- ٩- مكان التوريد : ارض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس
- ١٠- تصريح خطى بأن المواد المطلوبة جديدة وغير متجدد ومتوفرة بالأسواق المحلية وليس من منشأ تركي
- ١١- أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وإنني غير عضو في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظتي تحديداً ولست عضواً في مجلس الشعب.
- ١٢- أتعهد بأنني لا أملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل ولست مشركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها أو طرف في أي عقد للصناعة أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل وإنني لا أزول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء كان شخصياً أم عن طريق وسيط وألا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها الحربي
- ١٣- إنني ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنى وأرفقهما موقعين ومحظمين

اسم وتوقيع العارض والخاتم